

الموهوب له ولم يبق له ان يرجع بزندقه الوجوه وكذلك الغاصب ليس له  
 الا ان يخل المصنف او والد الرزقه ان يرجع جميع الغلة الى مستحق الخوار  
 وكذلك ان حلت الغاصب ونوعهما ميراثا كما استعملوا ولورثه استحققت  
 من بوه جان الغلة ايضا تكون للمستحق **فصل في الرجوع والرجوع** الغاصب  
 كتابه الغصب بغير ما قلناه مما حتمنا به لا يصير له الغاصب من علم المبدأ  
 فلت له جان ثلثته هن الا يثبتوه من به الموهوب له من يجره على  
 بلائيه عليه ان يعلم ان لم يثبت فيهما ولا علم بعصمه اقله من  
 اشتراهما على الرجوع هو في التمسك به جميعا من ثم ان يرد به باستحقاقه  
 قال بقران الرجوع استحققت ان تبيته ما خرج به الرجوع بالتمسك والاعمال  
 العبدان وجرت اخوته ولا يثبت له كما في التمسك به الرجوع فلت ولو  
 ان رجلا اشاع طعنا بملكه او بغيره ليس له ان يملكه او يملكه ما يثبت  
 بملكه واخذه ثم استحق ذلك من بوه قال بقران استحققت له ذلك  
 ولا يوضع عنه ولم ان يرجع على الرجوع التمسك واتما الرجوع يوضع  
 عنهما ما هلك به بوه من الحيوان او اشعه من الورود وكذلك الخطم  
 والتمسك الا ان ثبتت بالرجوع منه الرجوع كما في بيته ولا يثبت عليه الرجوع  
**كتاب فيمن استحق الرجوع او استاجر**  
**ثم استحق من يذره** **فصل في الرجوع** قال بقران فلت  
 لابي الغاسم وان استقر من رجل فذره لا يمس له الرجوع بل يستحق  
 وينقصه ليس ثم استحقه رجلا والغيره يمس لبيته للمستحق ان  
 يثبت من نفسه ليس قال نعم ولا يكون لكان يرجع على العيس  
 يثبت فلت له وان استقره ثوبا بل يستحق بنفسه ليس ليقول  
 المستحق ان يثبت فلت له نعم ويكون لكان يرجع بالاجارة كما في  
 الرجوع ان يرجع بالتمسك **فصل في الرجوع** مما حتمنا به الرجوع المستحق  
 ان يرجع على استاجرها انما لو اذنه استقره وان لم يبق الرجوع الرجوع  
 اياه على الرجوع المغيره الرجوع على الرجوع كتابه الرجوع قال ابن الغاسم

ومن استقره

ومن استقره ابنة فطقت فتمت وليس له استحقاقها ان يثبت منبتها  
 بخلاف من اشاع طعنا بملكه وانما يثبت من اشاع طعنا بملكه  
**كتاب فيمن استحق الرجوع او استاجر**  
**ثم استحق** **فصل في الرجوع** قال بقران فلت  
 لابي الغاسم ان يثبت من نفسه ليس ثم استحقه رجلا والغيره يمس  
 لبيته للمستحق ان يثبت من نفسه ليس قال نعم ولا يكون لكان  
 يرجع على العيس يثبت فلت له وان استقره ثوبا بل يستحق بنفسه  
 ليس ليقول المستحق ان يثبت فلت له نعم ويكون لكان يرجع بالاجارة  
 كما في الرجوع ان يرجع بالتمسك **فصل في الرجوع** مما حتمنا به الرجوع  
 المستحق ان يرجع على استاجرها انما لو اذنه استقره وان لم يبق  
 الرجوع الرجوع اياه على الرجوع المغيره الرجوع على الرجوع كتابه  
 الرجوع قال ابن الغاسم  
**كتاب فيمن استحق الرجوع او استاجر**  
**ثم استحق من يذره** **فصل في الرجوع** قال بقران فلت  
 لابي الغاسم وان استقر من رجل فذره لا يمس له الرجوع بل يستحق  
 وينقصه ليس ثم استحقه رجلا والغيره يمس لبيته للمستحق ان  
 يثبت من نفسه ليس قال نعم ولا يكون لكان يرجع على العيس  
 يثبت فلت له وان استقره ثوبا بل يستحق بنفسه ليس ليقول  
 المستحق ان يثبت فلت له نعم ويكون لكان يرجع بالاجارة كما في  
 الرجوع ان يرجع بالتمسك **فصل في الرجوع** مما حتمنا به الرجوع  
 المستحق ان يرجع على استاجرها انما لو اذنه استقره وان لم يبق  
 الرجوع الرجوع اياه على الرجوع المغيره الرجوع على الرجوع كتابه  
 الرجوع قال ابن الغاسم

Copyrighted by Saad Al-Sayid